

## أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

فإن عطفت ولم تكرر ( لا ) وَجَبَ فتح الأول وجاز في الثاني النصبُ والرفعُ : .  
( فَلاَ أَبَ وَابُنائاً مِثْلُ مَرُوانَ وَابْنَيْهِ ... )